

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٥٧٥) لسنة ٢٠١٣

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك الدولة
= وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية .

= وعلي كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (قسم التخطيط العمراني) المؤرخ ٢٠١٣/٦/٢٦ مرفقاً
به مذكرة العرض رقم ١١٥ المؤرخة ٢٠١٣/٥/٢١ - بشأن الموافقة علي الطلب المقدم من جمعية أم
القرى الخيرية وكذا كروكي بتخصيص قطعة ارض رقم بدون بمساحة ٢٣٣٠,٥٦ تقسيم الميناء
لصالح جمعية أم القرى الخيرية بغرض اقامة دار مناسبات ومستوصف طبي خيري والمؤشر عليهما
من السيد اللواء/ المحافظ الاسبق بالموافقة

= وعلي موافقة المجلس التنفيذي للمحافظة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٧ علي تخصيص
اراضي للمنفعة العامة بمدن المحافظة

= وعلي كتاب ادارة المجالس بالديوان العام المؤرخ ٢٠١٣/١٢/٥ بشأن ذات الموضوع

= وعلي موافقتنا .

= وللصالح العام .

قرار

المادة الأولى

تخصص قطعة أرض فضاء بمدينة الغردقة باسم الوحدة المحلية لمدينة الغردقة رقم بدون
بمساحة ٢٣٣٠,٥٦ فقط (ثلاثمائة وثلاثون متر مربع ١٠٠/٥٦ لا غير) بمنطقة الميناء بمدينة
الغردقة لصالح جمعية أم القرى الخيرية بغرض اقامة دار مناسبات ومستوصف طبي
خيري عليها علي ضوء الكروكي المرفق والمعتمد

المادة الثانية

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر
لواء أ. ح. أحمد عبد الله

مدير عام الشؤون القانونية
النوحي /
محمد غانم محمد